وافترقا عليه ورجل ذكر الله خاليا ففاضت عيناه من خشية الله عز وجل
ورجل عرضت عنه امرأة ذات منصب وجمال فقال اني اخاف الله عز وجل
ورجل تصدق بصدقة فاخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه
اخرجاه في الصحيحين ووجه جواز اظهار الصدقة بكون فيه تحريض
امن على نفسه من مداخلة الرياء في عمله او يكون ممن يقتدى به في افعاله
فاذا اظهر الصدقة تابعه غيره على ذلك واما الزكاة فاظهارها اخرجها
افضل من كتمانها كالصلاة المكتوبة في الجماعة افضل وصلاة التطوع
في البيت افضل ولان في اظهار الزكاة نفي التهمة عن المؤدي وقد ان الآية
واردة في زكاة الفرض وكان اظهارها خيرا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
لانهم كانوا لا يظنون باحد انه يمنع الزكاة فاما اليوم في زماننا فاظهار الزكاة
افضل حتى لا يساء الظن به وقيل الآية عامة في جميع الصدقات
الواجبة والتطوع والاخفاء افضل في كل صدقة من زكاة وغيرها وقوله تعالى
ويكفر عنكم من سيئاتكم قيل ان من صلة زائدة تقديره ويكفر عنكم سيئاتكم
قال ابن عباس جميع سيئاتكم وقيل من أدخل للتبعيض لتكفير الصغائر دون
ولا يتكلوا والمعنى ويكفر عنكم الصغائر من سيئاتكم واصل التكفير ستر الشيء
التغطية والستر والله بما تعملون خبير يعني من اظهار الصدقات واخفائها
قوله تعالى ليس عليك هداهم قيل سبب نزول هذه الآية ان المسلمين
المسلمين كان لهم قرابات واصهار في اليهود وكانوا ينفعونهم ويتفضلون
عليهم فقيل ان يسلم افلما اسلم اكرهوا الذين ينفعونهم واراد وا بذلك ان يسلموا
وقيل كانوا يتصدقون على فقراء اهل المدينة فلما كثر المسلمون نهى رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن التصدق على المشركين حتى يسلموا فانزل الله تعالى
لرسوله صلى الله عليه وسلم على اسلامهم فنزل ليس عليك هداهم ومعناه ليس
عليك هداية من قد اللطف حتى تمنعه الصدقة لاجل انه يدخل في الاسلام
فحينئذ يتصدق عليهم فاعلم الله تعالى انه بقي بعيب بشير او نذير وداعيا الى الله
باذنه فاما كونهم مهتدين فليس ذلك اليك وكن الله يهدي من يشاء يعني ان الله

تعالى يوفق من يشاء فيهديه الى الاسلام واراد بالهداية مناهداية التوفيق
واما هداية البيان والدعوة فكانت على رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ابن عباس سبب الآية فاعطوهم وتصدقوا عليهم وما تنفقوا من خير
اي من مال فلانفسكم اي تفعلون تنفعون به انفسكم وما تنفقون
الا ابتغاء وجه الله ظاهره خبر ومعناه نهي اي لا تنفقوا الا ابتغاء
وجه الله وقال الزجاج هذا خاص للمؤمنين اعلمهم الله انه قد علم مرادهم
بنيتهم ما عندهم وقيل معناه ولستم في صدقتكم على اقاربكم من المشركين
تقصدون الا وجه الله وقد علم الله هذا من قلوبكم فانفقوا عليهم اذا كنتم
انما تبتغون وجه الله في صلة الرحم وسد خلة محتاج قال جعفر العلم
لو انفقت على شر خلق الله لكان لك ثواب نفقتك واجمع العلماء على انه
لا يجوز صرف الزكاة الا الى المسلمين وهم اهل السهمان المذكورون في سورة
التوبة وجوز ابو حنيفة صرف صدقة الفطر الى اهل الذمة وخالفه سائر
العلماء وذلك فعلى هذا تكون الآية مختصة بصدقة التطوع اباح الله تعالى
ان تصرف الى فقراء المسلمين وفقراء اهل الذمة فاما زكاة الفرض فلا يجوز صرفها
الى اهل الذمة بحال وما تنفقوا من خير يوف اليكم يعني يوفر لكم جزاؤه وقال
ابن عباس يجازيكم به يوم القيامة ومعناه يؤدي اليكم يوم القيامة وكذا
حيث ما ظلم الموفى لانها تضمنت معنى التأدية وانتم لا تظلمون اي لا
تنقصون شيأ من ثواب اعمالكم قوله عز وجل للفقراء الذين احصروا اختلفوا
في موضع اللام في قوله للفقراء فقيل هو مردود على موضع اللام من قوله فلانفسكم
كانه قال وما تنفقوا من خير فللفقراء وانما تنفقون لانفسكم وقيل معناه الصدقات
التي سبق ذكرها للفقراء وقيل خبره محذوف تقديره للفقراء الذين من صفتهم
كذا وكذا هو واجب وهم فقراء المهاجرين كانوا نحو اربعمائة رجل لم يكن لهم
بالمدينة مساكن ولا عشائر وكانوا قد اقوا في الصفة فيتعلمون القرآن بالليل
ويرضخون النوى بالنهار وكانوا يخرجون في كل سرية يبعثها رسول الله صلى الله
عليه وسلم وهم اصحاب الصفة فحث الله تعالى الناس على مواساتهم فكان من عنده

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)